قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٦ لسنة ١٩٨٥

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٥/٤/٢٨ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وسلطنة عمان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى المرقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٥/٤/٢٨ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وسلطنة عمان ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ شوال سنة ١٤٠٥ (٢٩ يونيه سنة ١٩٨٥)

حسنى مبارك

اتفاقية

للتعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة سلطنة عمان وحكومة جمهورية مصر العربية

إن حكومة سلطنة عمان وحكومة جمهورية مصر العربية رغبة منهما فى توطيد أواصر التعاون والصداقة بينهما ، وعملا منهما على تنمية علاقات التعاون المثمر على أساس مبدأ الاحترام المتبادل والمساواة فى الحقوق وذلك لما فيه مصلحة الدولتين ، فقد اتفقنا على ما يلى :

(المادة الأولى)

يتعهد الطرفان المتعاقدان تحقيقا لأغراض وأهداف هـذه الاتفاقية بالعمل على تشجيع وتنمية التعاون بينهما فى المجالات الاقتصادية والفنية .

(المادة الثانية)

يشمل التعاون الاقتصادى بين البلدين بصفة عامة ما يلى :

١ ـ تشجيع قيام مشروعات اقتصادية بين حكومة أو رعايا أحد الطرفين وحكومة أو رعايا الطرف الآخر وإنشاء شركات ومشروعات مشتركة .

٢ ـ تنظيم وتنفيذ التعاون الاقتصادى فى المجالات التى يتفق عليها الطرفان .

٣ ـ دعم التعاون بين المؤسسات والمشروعات وغيرها من الهيئات ذات الطابع الاقتصادى سواء كانت عامة أو خاصة أو مختلطة ، فى إطار خطط التنمية الاقتصادية فى البلدين.

(المادة الثالثة)

يشمل التعاون الفنى بين البلدين بصفة عامة المجالات الآتية :

١ ـ التدريب وإعداد الكوادر الفنية والإدارية .

٢ ـ تقديم المعونات والمساعدات فى مجالات الخبرات الفنية والتكنولوجية .

٣ ـ تبادل براءات الاختراع وحقوق الأداء وتبادل الخبرات الفنية والتكنولوجية سواء فى مجال تطبيق وتحسين الموجود منها أو استحداث التكنولوجيا الحديثة أو فى مجال التدريب وتبادل الخبراء والمتدربين .

٤ ـ أى مجال آخر يتفق عليه بين الطرفين المتعاقدين .

(المادة الرابعة)

فى سبيل تحقيق التعاون فى المجالات الاقتصادية والفنية المشار إليهما ، يمكن للطرفين المتعاقدين عقد اتفاقات أو إبرام ترتيبات خاصة .

(المادة الخامسة)

يعمل كل طرف على تسهيل الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادى أو المهنى لرعايا الطرف الآخر طبقا للقوانين السارية فى كل من البلدين .

(المادة السادسة)

يخضع رعايا كل طرف المقيمين فى البلد الآخر والذين يمارسون النشاطات الاقتصادية أو المهنية ، للقوانين والأنظمة المرعية فى البلد المضيف .

(المادة السابعة)

فى سبيل تحقيق أحكام هذا الاتفاق تشكل لجنة مشتركة تسمى " اللجنة العليا للتعاون الاقتصادى " وتضم هذه اللجنة ممثلين عن الجهات المختصة فى البلدين ، وذلك على أن يمثل سلطنة عمان مكتب نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية وممثل جمهورية مصر العربية وزارة التخطيط والتعاون الدولى هذا ويحق لأى من الطرفين المتعاقدين تحديد جهات أخرى تمثل فى اللجنة المذكورة .

وتنعقد اللجنة مرة على الاقل كل عام وبالتناوب فى عاصمة كل من الدولتين وتحدد اللجنة فى كل اجتماع تاريخ اجتماعها التالى :

وتختص هذه اللجنة بالمهام الآتية :

١ ــ دراسة الاقتراحات الكفيلة بتنفيذ الاتفاقية .

٢ ــ إزالة الصعوبات التى تعوق تنفيذ المشروعات المشتركة بين البلدين .

٣ ــ اتخاذ الإجراءات اللازمة لتشجيع وتنسيق التعاون الاقتصادى والفنى بين البلدين .

٤ ــ بحث طرق ووسائل تمويل المشروعات المشتركة التى توافق عليها اللجنة .

وتقدم السلطات المختصة فى كل دولة وفى حدود اختصاصاتها ، العون إلى اللجنة فى سبيل مباشرة مهامها وتقديم توصياتها إلى الجهات التى تمثل الحكومتين .

ويكون للجنة الاستعانة بالخبراء والاستشاريين إذا لزم الأمر وأن تشكل لجانا فرعية أو مجموعات عمل متخصصة .

(المـادة الثامنة)

لا يجوز أن يترتب على إبرام هذه الاتفاقية المساس أو الاخلال بأية اتفاقيات أو ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف تكون أى من الدولتين المتعاقدتين طرفا فيها .

ويتعهد الطرفان المتعاقدان بالتداول ـ إذا لزم الأمر فى هـذا الخصوص ـ بناء على اقتراح أى منهما مع الآخذ فى الاعتبار الأهداف الأساسية لهذه الاتفاقية .

(المـادة التاسعة)

تصبح هذه الاتفاقية نافذة بمجرد تبادل وثائق التصديق بين حكومة سلطنة عمـان وحكومة جمهورية مصر العربية .

(المـادة العاشرة)

يعمل بهذه الاتفاقية لمدة عشر سنوات من تاريخ سريانها وتجدد تلقائيا لمدة أو لمدد أخرى مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابة برغبته فى إنهائها قبل انتهاء المـدة بسنة على الأقل .

وفى جميع الاحوال تبقى العقود التنفيذية الجارية بين الطرفين سارية المفعول حتى تاريخ انتهاء مدتها .

حررت هذه الاتفاقية من نسختين أصليتين ووقع عليها ممثل كل من حكومة سلطنة عمان وحكومة جمهورية مصر العربية .

عن حكومة سلطنة عمان
قيس عبد المنعم الزواوى
نائب رئيس الوزراء للشئون المـالية والاقتصادية

من حكومة جمهورية مصر العربية
دكتور / كمال الجنزورى
وزير التخطيط والتعاون الدولى

تحريرا فى القاهرة فى ١٩٨٥/٤/٢٨

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجيـــة

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٦٦ لسنة ١٩٨٥ الصادر بتاريخ ١٩٨٥/٦/٢٩ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى بين جمهورية مصر العربية وسلطنة عمان الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٥/٤/٢٨ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٥٨/٧/٦ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون الاقتصادى والفنى بين جمهورية مصر العربية وسلطنة عمان الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٥/٤/٢٨

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٦/٤/٣٠

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجيـــة

د. أحمد عصمت عبد المجيد